

قرار رئيس مجلس الوزراء**رقم ١٣٥٥ لسنة ٢٠١١****رئيس مجلس الوزراء**

بعد الاطلاع على الإعلان الدستوري الصادر بتاريخ ٢٠١١/٢/١٣ ؛

وعلى الإعلان الدستوري الصادر بتاريخ ٢٠١١/٣/٣٠ ؛

وعلى قانون نظام العاملين المدنيين بالدولة الصادر بالقانون رقم ٤٧ لسنة ١٩٧٨ ؛

وعلى قانون نظام العاملين بالقطاع العام الصادر بالقانون رقم ٤٨ لسنة ١٩٧٨ ؛

وعلى قانون شركات قطاع الأعمال العام الصادر بالقانون رقم ٢٠٣ لسنة ١٩٩١ ؛

وعلى قانون العمل الصادر بالقانون رقم ١٢ لسنة ٢٠٠٣ ؛

وعلى قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ٣٨٢ لسنة ١٩٨٢ في شأن الأعياد التي

تعطل فيها وزارات ومصالح الحكومة ووحدات القطاع العام ؛

وعلى قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ٣٨٧ لسنة ٢٠٠٩ باعتبار يوم ٢٥ يناير

إجازة مدفوعة الأجر بمناسبة عيد الشرطة ؛

وعلى موافقة مجلس الوزراء ؛

قرر :**(المادة الأولى)**

يكون يوم ٢٥ يناير من كل عام إجازة مدفوعة الأجر بمناسبة (عيد ثورة ٢٥ يناير - عيد الشرطة) للعاملين في الوزارات والمصالح الحكومية والهيئات العامة ووحدات الإدارة المحلية وشركات القطاع العام وقطاع الأعمال العام والقطاع الخاص .

(المادة الثانية)

يلغى قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ٣٨٧ لسنة ٢٠٠٩ المشار إليه .

(المادة الثالثة)

يُنشر هذا القرار في الجريدة الرسمية .

صدر برئاسة مجلس الوزراء في ٢٧ ذي القعدة سنة ١٤٣٢ هـ

(الموافق ٢٥ أكتوبر سنة ٢٠١١ م) .

رئيس مجلس الوزراء

دكتور / عصام شرف